

## الفسل وأحكامه - د. عبدالله الغفيلي

عبدالله الغفيلي

تحوي مضمون الهدى أحكام اهلا وسهلا بكم مشاهدينا الكرام في دائرة الأحكام مع صاحب فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن منصور الوفي. الاستاذ الفقه بالمعهد العالي للقضاء. صاحب فضيلة اهلا وسهلا. حياكم الله اهلا بك شيخ ناصر وبالاخوة - 00:00:00

والأخوات. الله يبارك فيك شيخنا حديثنا باذن الله سيكون عن اه الفسل. بداية ما تعريف الفسل الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد عليه وعلى اهle افضل صلاة وتسليم اما بعد - 00:00:24

وقد تقدم ان من الطهارة الوضوء وهو على صفة مخصوصة في اعضاء مخصوصة ومن ايضا انواع الطهارة التي يرتفع بها الحدث الاكبر الفسل والفسل يراد به تعقيم البدن بالماء او استعمال - 00:00:37

ما على صفة مخصوصة على البدن كله على وجه التعبد لله تعالى وبه يرتفع الحدث الاكبر من جنابة او آآ حيض او نفاس اذا انقطع الدم فيما وهو كما ذكرنا واجب من الواجبات الشرعية انتقال المسلم او المسلمة من حالة الحدث الاكبر الى حالة الطهارة التي يشرع معه - 00:00:56

التعبد لله بالصلوة ونحوه. نعم. ما موجبات هذا الفسل؟ يعني ما الحالات التي اه اذا تلبس بها المرء وجب عليه ان يغتسل. احسنت. هناك امور يجب على المرء ان يغتسل فيها كما ان هناك حالات يستحب للمرأة الاغتسال فيها فاما ما يجب الاغتسال فيه فاول ذلك الجنـة - 00:01:23

والجنابة يراد منها ازالـه المنـي وهذا الانـزال او الخروـج للمنـي له احوالـه. منها ما يكون اه آآ بسبب الجـمـاع جـمـاع الرـجـل مع امرـأـته آآ وهذا الحـقـيقـة لا يـشـتـرـطـ فيـه آآ نـزـولـ المنـيـ بلـ متـى - 00:01:43

الـتـقـىـ الخـتـانـانـ. نـعـمـ. اـهـ فـقـدـ وـجـبـ الفـسـلـ كـمـاـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ اـهـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـهـ التـقـىـ الخـتـانـانـ فـقـدـ وـجـبـ وـاـنـ كـانـ اـهـ مـنـ اـنـزـالـ سـوـاءـ بـجـمـاعـ اوـ بـغـيـرـ جـمـاعـ فـاـنـهـ اـيـضاـ يـجـبـ عـلـىـ المـرـءـ اـنـ يـغـتـسـلـ - 00:02:03

هـكـذـاـ المـرـأـةـ وـذـلـكـ لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـوـلـ اـهـ فـظـخـتـ المـاءـ فـاغـتـسـلـ يـعـنـيـ اـهـ خـرـجـ المـاءـ مـنـ الـاـنـسـانـ وـذـلـكـ يـرـادـ بـالـمـاءـ المـالـيـ وـالـفـطـخـ هـنـاـ الدـفـقـ وـيـكـوـنـ هـذـاـ عـادـةـ بـلـذـذـةـ وـمـنـهـ يـعـلـمـ اـهـ خـرـوـجـ المنـيـ بـغـيـرـ هـذـهـ الصـفـةـ كـمـاـ لـوـ لـمـ يـكـنـ - 00:02:22

اوـ بـلـذـذـةـ آآ بـمـعـنـىـ ماـ اـهـ كـانـ عـلـىـ سـبـيـلـ المـرـضـ. هـمـ. فـاـنـهـ لـاـ يـجـبـ الفـسـلـ آآ سـبـيـهـ وـهـذـاـ فـيـ حـقـ الرـجـلـ كـمـاـ هـوـ اـيـضاـ فـيـ حـقـ المـرـأـةـ حـيـثـ آآ سـأـلـتـ الصـحـابـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـهـ حـسـنـتـ اـمـ سـلـمـةـ فـقـالـ لـهـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ - 00:02:42

وـالـسـلـامـ. عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ. قـالـتـ هـلـ عـلـىـ المـرـأـةـ بـالـفـسـلـ اـهـ هـيـ اـحـتـلـمـتـ؟ فـقـالـ نـعـمـ. اـهـ هـيـ رـأـتـ المـاءـ. مـمـ. وـهـنـاـ اـشـيـرـ اـلـىـ الـبـعـضـ الـنـسـاءـ رـبـماـ تـشـعـرـ بـشـيـعـ منـ المـاءـ لـكـنـهـ لـاـ تـرـاهـ. فـيـكـوـنـ اـهـ دـاـخـلـ جـسـدـهـ هـذـاـ لـاـ هـيـ يـتـوـجـبـ معـهـ الفـسـلـ لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـقـ - 00:03:02

وـجـوـبـ اـهـ فـيـ حـقـ المـرـأـةـ بـالـرـؤـيـةـ. نـعـمـ. وـالـرـؤـيـةـ هـذـهـ رـؤـيـةـ بـصـرـيـةـ وـلـيـسـ قـلـبـيـةـ وـهـيـ تـعـنـيـ اـنـ حـكـمـهاـ كـحـكـمـ منـ رـجـلـ فـمـتـىـ خـرـجـ المـاءـ وـاـنـفـصـلـ عـنـ جـسـدـهـ اوـ كـانـتـ فـيـ حـكـمـ اـهـ مـنـ يـرـاهـ يـعـنـيـ قـدـ تـكـوـنـ كـفـيـفـةـ اوـ لـاـ تـشـاهـدـ لـكـنـهـ تـشـعـرـ - 00:03:22

فـعـدـئـذـ يـجـبـ الفـسـلـ فـيـ آآ حـقـهـ اوـ مـنـ اـيـضاـ مـوجـبـاتـ اـهـ الفـسـلـ اـنـقـطـاعـ خـرـجـ دـمـ الـحـيـضـ اوـ دـمـ الـنـفـاسـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـرـأـةـ الـحـائـضـ اوـ الـنـفـسـاءـ لـاـ دـلـةـ كـثـيـرـةـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـاـ تـقـرـبـوـهـنـ حـتـىـ يـطـهـرـنـ فـاـذـاـ بـالـفـسـلـ فـاتـوـهـنـ نـعـمـ لـلـفـسـلـ وـاـيـضاـ - 00:03:42

لـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـمـرـ آآ الـحـائـضـ نـفـسـاءـ بـاـنـ تـقـتـسـلـ وـلـذـلـكـ قـالـ فـيـ حـدـيـثـ اـمـ حـبـيـبـةـ اـمـكـيـ وـمـاـ كـانـتـ تـحـبـسـكـ حـيـضـتـكـ ثـمـ اـغـتـسـلـيـ وـصـلـيـ وـصـلـيـ وـفـيـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ اـيـضاـ قـالـ لـعـلـكـ آآ نـفـسـتـيـ وـهـذـاـ دـاـلـ عـلـىـ انـ - 00:04:07

والنفاس من موانع اه الطهارة وان الغسل اذا انقطع الدم اه ينتقل به حكم المرأة من كونها طاهرة الى طاهرة يشرع لها مثل ما ذكرتم انقطاع الدم بالنسبة للنساء لا يشترط ان يكون اربعين يوما متى ما انقطع الدم ولو من يوم او من ساعة اغتسلت - 00:04:27 نعم وهذا سيأتي ان شاء الله تعالى ببيانه في احكام الدماء الطبيعية. نعم. وما يتعلق بالنفاس وانه الاقرب انه آآ يعني الامر آآ فيما يتصل بالحيض او النفاس آآ يرتبط نعم بالدم وان كان النفاس قد جاء فيه الحقيقة ان النفاس كانت - 00:04:47

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين يوما وهذا فيه نوع من ايضا التحوط. نعم. موجب اخر من الموجبات ايضا آآ ما يتعلق بموت غير الشهيد. فموت غير الشهيد آآ يجب معه آآ 00:05:07

الغسل وذلك لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في آآ قوله اغسلنها ثلاثة او خمسا آآ او اكثر من ذلك ان رأيتنا آآ ذلك واما الشهداء غسل الميت هذا غسل الميت نعم فهو واجب من موجبات آآ الغسل اذا لم يكن - 00:05:24

شهيدا. نعم. نعم. غسل الجمعة. غسل الجمعة ايضا غسل اه الاحرام. الاحرام هناك انواع من الغسل هي على سبيل الاستحباب. منها ما ذكرته يا شيخ ناصر. غسل يوم الجمعة للحديث اذا جاء احدكم يوم آآ 00:05:44

الجمعة فليغتسل او وقد جاء غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل لكن هذا الوجوب يحمل على التأكيد كما هو مذهب جمهور اهل العلم دلالات النصوص الاخرى والصوارف الاخرى. ايضا غسل الاحرام لان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاهله. واغتسل وفعله دال على الاستحباب ما لم يكن هناك دليل على - 00:06:04

الايحاب فلما لم ينقل امره لذلك في صفات الحج والعمرة المتكررة دل على انه ليس واجبا ايضا غسل دخول مكة يستحب غسل في دخول مكة لان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث ابن عمر آآ اغتسل عند دخوله آآ لمكة نعم الله يسعدك شيخنا اشكرك - 00:06:24

في هذا اللقاء. الشكر كذلك موصول لكم انت مشاهدينا الكرام. انتهت فقرة الاحكام ومستمرون معكم في الكناش. كناشة تحوي في مضمون الهدى - 00:06:44